

# ٦ الفصل

الانتفاضة، ١٩٨٧ - ١٩٩٣



أطفال الانتفاضة، ١٩٨٧ - ١٩٩٣. فتى فلسطيني في مخيم الجلزون للأجئين، الضفة الغربية. (الصورة: الأمم المتحدة)

## الانتفاضة، ١٩٨٧

أسهمت الأحوال في الأرض الفلسطينية في الضفة الغربية وقطاع غزة، بما فيها القدس، طوال ما يزيد على ٢٠ سنة من الاحتلال العسكري والقمع ومصادرة الأراضي، في تفجر حركة عفوية، عُرفت بالانتفاضة، في كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٧. فقد شارك الفلسطينيون من مختلف المهن والبيئات - الشباب والتجار والعمال والنساء والأطفال - في مظاهرات ضخمة وأعمال مقاطعة اقتصادية وامتناع عن دفع الضرائب وإضرابات، احتجاجاً على الاحتلال العسكري لأرضهم ومطالبة بالاستقلال الوطني.

وتابعت الحالة عن كتب اللجنة المعنية بممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف، واللجنة الخاصة المعنية بالتحقيق في الممارسات الإسرائيلية التي تمس حقوق الإنسان للشعب الفلسطيني وغيره من السكان العرب في الأراضي المحتلة، ووكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى (الأونروا).

وقدّمت هذه تقارير عن التدابير القاسية التي اعتمدها سلطات الاحتلال - بما فيها استخدام الذخيرة الحية ضد المتظاهرين والضرب التأديبي. وخلال الفترة بين ١٩٨٧ و١٩٩٣، قُتل ما يزيد على ١٠٠٠ فلسطيني وأصيب عشرات الآلاف بجراح. واحتُجز آلاف الفلسطينيين ونُقل آلاف آخرون إلى سجون في إسرائيل وأبعد العديد منهم عن الأرض الفلسطينية. وتناقلت الأنباء التقارير عن حالات إساءة المعاملة والتعذيب في السجون، واستخدام الغاز المسيل للدموع بكميات مميّنة، والاستخدام المفرط للذخيرة الحية، والضرب، وتدابير شديدة أخرى. ولجأت إسرائيل أيضاً إلى أشكال مختلفة من الانتقام الجماعي، من قبيل هدم المنازل وفرض منع التجول لفترات طويلة والتدابير الاقتصادية التقييدية.

وتعطلّ النظام التعليمي عندما أُغلقت المدارس والجامعات لفترات طويلة ومُنعت ترتيبات توفير التعليم غير النظامي. وقُلصت الخدمات الاجتماعية وحُظرت وسائل الإعلام والمنظمات المدنية. واقتُلعت عشرات آلاف الأشجار المثمرة وخُرّبت المحاصيل. وتحديث التقارير عن ازدياد نطاق وخطورة أعمال العنف والاعتداء من جانب المستوطنين الإسرائيليين. وفي هذا الوضع، حاول الفلسطينيون في وجه صعاب جمّة أن يتغلبوا على الضائقة الاقتصادية الشديدة بالاعتماد على اقتصادهم المجتمعي.

وردّ مجلس الأمن والجمعية العامة والأمين العام بالإعراب عن القلق البالغ إزاء التدابير التي اتخذتها سلطات الاحتلال ضد الانتفاضة. وأولي، منذ انطلاق الانتفاضة، وبدءاً بقرار مجلس الأمن ٦٠٥ (١٩٨٧) المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٧، اهتمام خاص لمسألة توفير الوسائل التي تكفل سلامة الفلسطينيين وحمايتهم في الأرض المحتلة وفقاً لاتفاقية جنيف (الرابعة) المتعلقة بحماية المدنيين وقت الحرب المؤرخة ١٢ آب/أغسطس ١٩٤٩. وفي ذلك القرار، شجب مجلس الأمن "بشدة ما تتبّعه إسرائيل، السلطة القائمة بالاحتلال، من سياسات وممارسات تنتهك حقوق الإنسان للشعب

الفلسطيني في الأراضي المحتلة، وبصفة خاصة قيام الجيش الإسرائيلي بإطلاق النار مما أدى إلى مقتل وجرح مدنيين فلسطينيين عُزّل“.

وبعد اعتماد القرار ٦٠٥ (١٩٨٧)، اتخذ مجلس الأمن أربعة قرارات اقتضت تحديداً على مسألة إبعاد الفلسطينيين عن الأرض المحتلة. وطالب المجلس إسرائيل، في قراراته ٦٠٧ (١٩٨٨) المؤرخ ٥ كانون الثاني/يناير ١٩٨٨، و٦٠٨ (١٩٨٨) المؤرخ ١٤ كانون الثاني/يناير ١٩٨٨، و٦٣٦ (١٩٨٩) المؤرخ ٦ تموز/يوليه ١٩٨٩، و٦٤١ (١٩٨٩) المؤرخ ٣٠ آب/أغسطس ١٩٨٩، بالكف عن إبعاد المدنيين الفلسطينيين وكفالة عودة الذين أُبعدوا إلى الأراضي الفلسطينية المحتلة بصورة آمنة وفورية.

وفي مذكرة رئاسية مؤرخة ٢٦ آب/أغسطس ١٩٨٨، قال أعضاء مجلس الأمن إن قلقاً بالغاً يساورهم بسبب استمرار تدهور الحالة في الأراضي الفلسطينية التي تحتلها إسرائيل منذ عام ١٩٦٧، بما فيها القدس، وخاصة الحالة الخطيرة والمقلقة الناجمة عن إغلاق المناطق وفرض منع التجول، والزيادة الناتجة عن ذلك في أعداد المصابين والقتلى. ورأى أعضاء مجلس الأمن أن الحالة في الأراضي المحتلة تسببت في عواقب وخيمة بالنسبة إلى المساعي المبذولة لتحقيق سلام دائم وعادل وشامل في الشرق الأوسط.

ولم يُعتمد عدد من التدابير التي طُرحت في مجلس الأمن لكفالة الحماية الآمنة للفلسطينيين بموجب اتفاقية جنيف الرابعة، وذلك نظراً لعدم توافق آراء الأعضاء الدائمين. غير أن مجلس الأمن طلب بالإجماع في ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٠ إلى الأمين العام أن يبذل جهوداً جديدة بصورة عاجلة لرصد ومراقبة وضع المدنيين الفلسطينيين الخاضعين للاحتلال الإسرائيلي، وحث إسرائيل على تطبيق الاتفاقية على كامل الأراضي المحتلة. ورفضت إسرائيل انطباق الاتفاقية قانوناً، في حين ذكرت أنها تحترمها بحكم الواقع.